

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/1/Add.1

25 April 2016

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السادس والسبعون
مونتريال، 9 - 13 مايو / أيار 2016

جدول الأعمال المؤقت المشروح

1. افتتاح الاجتماع

ملاحظات افتتاحية من رئيس اللجنة التنفيذية

2. المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

تتضمن الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/1](#) جدول الأعمال المؤقت للاجتماع السادس والسبعين للجنة التنفيذية.

قضايا تحتاج لمعالجة: لا يوجد

قد ترغب اللجنة التنفيذية في إقرار جدول أعمال الاجتماع على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/1](#) وإذا اقتضى الأمر بعد تعديله شفهيًا في الاجتماع.

(ب) تنظيم العمل

سوف يقترح رئيس الاجتماع على الجلسة العامة تنظيم العمل.

3. أنشطة الأمانة

تقدم الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/2](#) تقريرًا عن أنشطة الأمانة منذ الاجتماع الخامس والسبعين للجنة التنفيذية.

القضايا التي تحتاج لمعالجة

إن وثائق ما قبل دورات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإحاطة بأنشطة الأمانة الواردة في الوثيقة
UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/2.

4. حالة المساهمات والمصروفات

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/3 معلومات عن حالة الصندوق على النحو الذي سجله اليونيب حتى 1 أبريل/ نيسان 2016. ويبلغ رصيد الصندوق 36,439,508 دولارات أمريكية مع مراعاة جميع الأموال التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية حتى الاجتماع الخامس والسبعين والشاملة له.

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- (أ) أن تحاط علما بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات والمصروفات، والمعلومات عن أذون الصرف، والبلدان التي اختارت استخدام آلية سعر الصرف الثابت خلال فترة الثلاث سنوات 2015-2017 على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/3؛
- (ب) أن تحث جميع الأطراف على سداد مساهماتهم للصندوق المتعدد الأطراف بالكامل وفي أقرب فرصة ممكنة؛
- (ج) أن تطلب من الأمانة مواصلة المتابعة مع البلدان التي عليها مساهمات مستحقة منذ فترة الثلاث سنوات أو أكثر وإبلاغ الاجتماع السابع والسبعين بالنتائج.

5. حالة الموارد والتخطيط

(أ) تقرير الأرصدة وتوافر الموارد

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/4 موجزا للتعديلات المالية التي أشارت إليها الوكالات الثنائية والمنفذة على النحو الذي توافق عليه الأمانة. ويتضمن بيانات إحصائية من المشروعات الخاصة بالوكالات الثنائية والمنفذة التي لديها أرصدة احتفظت به لأكثر من فترة 12 شهرا عقب استكمال المشروع.

القضايا التي ستعالج: لم يكن هناك حتى 1 أبريل/ نيسان 2016 موارد كافية للموافقة على مقترحات المشروعات المقدمة للاجتماع السادس والسبعين.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علما:

(1) بالتقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد الوارد في الوثيقة
UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/4؛

(2) أن مستوى الأموال التي أعيدت للاجتماع السادس والسبعين من الوكالات المنفذة بلغ 867,120 دولارا أمريكيا يتألف من 243,246 دولارا أمريكيا زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 18,239 دولارا أمريكيا من اليونديبي و6,113 دولارا أمريكيا زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 1,403 دولارات أمريكية من اليونيب و73,462 دولارا أمريكيا زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 6,907 دولارات أمريكية من اليونيدو و481,628 دولارا أمريكيا زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغ 62,671 دولارا أمريكيا من البنك الدولي؛

(3) أن لدى اليونيدو أرصدة تبلغ 145,448 دولارا أمريكيا ناقصا تكاليف دعم الوكالة لمشروعين استكملا خلال عامين سابقين؛

(4) أن الأرصدة التي لدى حكومة فرنسا مقابل أحد المشروعات المغلقة وأربعة مشروعات مستكملة والبالغ مجموعها 425,293 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة سوف تعوض مقابل المشروعات الثنائية المقدمة للاجتماع السادس والسبعين في حالة موافقة اللجنة التنفيذية عليها؛

(5) أن أرصدة حكومة ألمانيا لأحد المشروعات المستكملة والبالغة 1,989 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة سوف تعوض مقابل المشروعات الثنائية المقدمة للاجتماع السادس والسبعين في حالة موافقة اللجنة التنفيذية عليها؛

(6) إن لدى حكومة إيطاليا رسيدا متبقيا عن خمسة مشروعات مستكملة بمبلغ 81,845 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة سوف تعوض مقابل المشروعات الثنائية المقدمة من الاجتماع السادس والسبعين في حالة موافقة اللجنة التنفيذية عليها.

(ب) أن تطلب من:

(1) الوكالات المنفذة التي لديها مشروعات مستكملة خلال العامين السابقين إعادة الأرصدة للاجتماع السابع والسبعين؛

(2) الوكالات الثنائية والمنفذة أن تصرف أو تلغي الالتزامات غير الضرورية للمشروعات المستكملة والمشروع المستكمل بموجب مقرر من اللجنة التنفيذية لإعادة الأرصدة للاجتماع السابع والسبعين.

(ج) أن تطلب من أمين الخزانة:

(1) أن تعدل الأموال المستحقة نقدا للصندوق المتعدد الأطراف من حكومة إسرائيل بمقدار 82,009 دولارات أمريكية بما في ذلك تكاليف الدعم المرتبطة بأرصدة أحد المشروعات المستكملة منذ ديسمبر/ كانون الأول 2008؛

(2) أن تعدل المبلغ المستحق نقدا للصندوق المتعدد الأطراف من حكومة البرتغال بنحو 53,765 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة المرتبطة بالأرصدة الخاصة بأحد المشروعات المستكملة منذ يولييه/ تموز 2011.

(ب) تحديث لحالة تنفيذ خطة الأعمال المجمعة للفترة 2016-2018 للصندوق المتعدد الأطراف

تتناول الوثيقتان [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/5 Add.1](#) تخطيط الأعمال في ضوء التقديرات للاجتماع السادس والسبعين، وخطة أعمال ألمانية منقحة. والحوارات بين اليونديبي واليونيب بشأن عمليات تقييم الأداء النوعي. وتقدم الضميمة 1 معلومات عن تخطيط الأعمال في ضوء توصيات الأمانة بشأن مقترحات المشروعات، والالتزامات المسبقة وتحليل التدفق النقدي للإيرادات المتوقعة والمتحصلة وحوارات اليونيدو مع وحدات الأوزون الوطنية.

القضايا التي ستعالج:

• الطلبات المقدمة للاجتماع السادس والسبعين تتجاوز المخصصات المحددة لها لعام 2016 في خطط الأعمال بنحو 70 مليون دولار أمريكي، وهو المبلغ المستحق الى حد كبير لتقديم المرحلة الثانية

من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين والمقدرة بمبلغ 63 مليون دولار أمريكي.

- لم يقدم للاجتماع السادس والسبعين مبلغ 44 مليون دولار أمريكي من الأنشطة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإعداد المشروعات في خطة أعمال 2016.
- ستكون خطة أعمال ألمانيا في حدود العشرين في المائة من مساهماتها المتعهد بها في حالة تحويل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأفغانستان الى وكالة ثنائية أو منفذة.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية الإحاطة بمايلي:

- (أ) التحديث المتعلق بحالة تنفيذ خطة الأعمال المجمعة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2016-2018 الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/5 و Add.1؛
- (ب) مع التقدير التقارير المتعلقة بالحوارات مع وحدات الأوزون الوطنية من اليونديبي واليونيب واليونيدو فيما يتعلق بالتصنيف الوارد في عمليات تقييم الأداء النوعي حسب طلب المقرر 16/75(ب)؛
- (ج) خطة الأعمال المنقحة للفترة 2016-2018 المقدمة من حكومة ألمانيا.

(ج) التأخيرات في تقديم الشرائح

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/6 الإجراءات التي اتخذتها الأمانة استجابة للمقررات المتعلقة بالتأخيرات في تقديم الشرائح التي اعتمدت خلال الاجتماع الخامس والسبعين، والتحليل المتعلق بكل حالة من الشرائح التي لم تقدم للاجتماع السادس والسبعين، وتحليل للشرائح التي قدمت للاجتماع السادس والسبعين ثم سحبت بعد ذلك.

القضايا التي ستعالج:

- اثنان وخمسون أنشطة بشرائح للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان من المقرر أن تقدم للاجتماع السادس والسبعين ولكنه لم تقدم؛
- تشمل أسباب التأخير مايلي: نقص تقرير التحقق الإلزامي، والتغييرات في وحدة الأوزون الوطنية و/أو التغييرات الهيكلية في الحكومة، ومقررات الحكومات و/أو الموافقات، والأموال الكافية من الشرائح السابقة مازالت متاحة، لم تقدم التقارير المرحلية و/أو المالية، وتوقيع الاتفاقات و/أو وثائق المشروعات، والصعوبات الداخلية أو الخارجية أو التأخيرات في تنفيذ العناصر الاستثمارية، وتغير هيكل الوكالة المنفذة (أي قضايا أوموجا ذات الصلة أنشطة اليونيب) أو أن الوكالة الرئيسية غير مستعدة للتقديم؛
- الشرائح الخاصة بأربعة بلدان قدمت ثم سحبت بعد ذلك لأسباب من بينها: نقص الاتصال مع وحدة الأوزون الوطنية، رسائل الموافقة، تقارير التحقق، الاتفاق بشأن التكاليف تقديم بيانات المادة 7 والبرنامج القطري لعام 2014، والقضايا ذات الصلة ببيانات استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- عدم وجود تأثير أو احتمال وجود تأثير على الامتثال نتيجة للتأخر في تقديم هذه الشرائح التي أشارت إليها الوكالات الثنائية المنفذة باستثناء بلد واحد يعاني من صعوبات داخلية ولا يتوقع تقديم شريحة قبل الاجتماع الثامن والسبعين.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- (أ) أن تحاط علما بما يلي:

- (1) التقدير المتعلق بالتأخيرات في تقديم الشرائح الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/6؛
- (2) المعلومات المتعلقة بالتأخيرات في تقديم الشرائح بموجب الاتفاقات المتعددة السنوات المقدمة من حكومة فرنسا واليونان واليونان واليونان واليونان؛
- (3) أن 52 نشاطا من 104 أنشطة ذات صلة بالشرائح الخاصة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقرر تقديمها للاجتماع السادس والسبعين قد قدمت في الموعد المحدد وأن ستة أنشطة من أربع شرائح سحب عقب مناقشات مع الأمانة؛
- (4) أن الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية أشارت إلى أن التأخر في تقديم الشرائح الخاصة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لن يكون له أي تأثير أو احتمال وجود تأثير على الامتثال لبروتوكول مونتريال باستثناء بلد واحد، ولا يوجد أي إشارة إلى أن إيا من هذه البلدان كان في حالة عدم امتثال في 2014 بشأن تجميد عام 2013 لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون.
- (ب) أن تطلب من الأمانة إرسال رسائل بشأن المقررات الخاصة بالتأخيرات في تقديم الشرائح للحكومات المعنية على النحو المشار إليه في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/6.

6. تنفيذ البرنامج

(أ) الرصد والتقييم

(1) التقرير التجميعي لاستكمال المشروعات في 2016.

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/7 عرضا عاما للنتائج المبلغة في كل من الاتفاقات المتعددة السنوات وتقارير استكمال المشروعات وتقارير استكمال المشروعات الفردية التي وصلت حتى 21 مارس/ آذار 2016 وتحديث لقاعدة البيانات الخاصة بالدروس المستفادة من قاعدة بيانات تقارير المشروعات المستكملة الفردية والمشروعات المستكملة في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

القضايا التي ستعالج:

- تقارير استكمال المشروعات المقرر تقديمها.
- نوعية المعلومات عن الدروس المستفادة في قاعدة بيانات الدروس المستفادة.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- (أ) أن تحاط علما بالتقارير المجمع لاستكمال المشروعات لعام 2016 الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/7؛
- (ب) أن تحث الوكالات الثنائية والمنفذة على أن تقدم للاجتماع السابع والسبعين تقارير استكمال المشروعات المتأخرة بشأن الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية وفي حالة أن تكون هذه التقارير قد قدمت، تقديم أسباب ذلك والجدول الزمني لتقديمها؛
- (ج) أن تحث الوكالات المنفذة المتعاونة على استكمال الجزء الخاص بها من تقارير استكمال المشروعات لتمكين الوكالة الرئيسية من تقديمها وفقا للجدول الزمني؛

- (د) أن تحت الوكالات الثنائية والمنفذة على الدخول في دروس مستفادة واضحة وحسنة الإعداد لدى تقديم تقارير استكمال المشروعات حيث أنها ستظهر بالصيغة التي قدمت بها في إدارة البحث.
- (هـ) أن تدعو جميع المعنيين في إعداد وتنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية إلى أن تأخذ في الاعتبار الدروس المستفادة من تقارير استكمال المشروعات لدى إعداد وتنفيذ التقارير في المستقبل؛

(2) تقارير قاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات

تقدم الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/8](#) تقريراً عن أعمال متابعة المقررين 6/75 (ب) و6/74 بشأن خيارات خفض أعباء الوكالات الثنائية والمنفذة لدى تقديم المعلومات لقاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات، وتمكين البلدان المعنية من تأكيد البيانات التي يجري إدخالها لقاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات بواسطة الوكالة الثنائية والمنفذة. ويقترح أن يجري تبسيط قاعدة البيانات المتعلقة بالاتفاقات المتعددة السنوات وأن تركز بالدرجة الأولى على المعلومات على مستوى المنشأة بالنظر إلى أهمية هذه المعلومات لأغراض الرصد والتقييم فضلاً عن إجراء التحليلات والتقارير التي طلبتها اللجنة التنفيذية و/أو الأطراف في بروتوكول مونتريال، وأن استمارة قد أعدت للوكالات الثنائية والمنفذة لكي تحصل على موافقة البلدان قبل التقديم.

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علماً بتقرير قاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات الواردة في الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/8](#)؛

(ب) أن تطلب من كبير موظفي الرصد والتقييم إلى أن يقدم تقارير للاجتماع السابع والسبعين للجنة التنفيذية عن حالة تنفيذ المقرر 6/75 (ب).

(ب) بيانات البرنامج القطري وآفاق الامتثال

تحتوي الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/9](#) على حالة وآفاق امتثال بلدان المادة 5 (الجزء الأول) لمعالجة بلدان المادة 5 التي تخضع لمقررات من الأطراف بشأن الامتثال (الجزء الثاني) وتتضمن تحليلاً للبيانات عن تنفيذ البرامج القطرية لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

القضايا التي ستعالج:

الجزء الأول: حالة وآفاق امتثال بلدان المادة 5

- جنوب السودان لم ينشئ نظاماً للتراخيص؛
- موريتانيا لم تدرج تدابير الوقاية السريعة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي اتفق عليها في 2007 في نظام التراخيص والحصص الخاص بها؛
- بروندي لم تتمكن من الانتهاء من وضع نظام الحصص الرسمي.

الجزء الثاني: بلدان المادة 5 الخاضعة لمقررات بشأن الامتثال:

- بيانات المادة 7 المقررة عن عام 2014 لجمهورية الكونغو الديمقراطية ودومينيكا والصومال واليمن؛

- استهلاك غواتيمالا من الهيدروكلوروفلوروكربون عن عام 2014 تجاوز خطة العمل المتعلقة بالمدة إلى حالة الامتثال التي وافق عليها اجتماع الأطراف في 2013 (المقرر 16/XXVI).
 - الجزء الثالث: بيانات عن تنفيذ البرامج القطرية لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
 - رسائل للبلدان التي لم تقدم بيانات عامي 2014 و2015؛
 - تقارير عن احتمال وجود تباينات بين البرامج القطرية وتقارير المادة 7 التي حددت في الاجتماع الخامس والسبعين؛
 - مواصلة استخدام استئارة تقرير البرنامج القطري الحالية في حين أن هناك بعض البيانات في الأقسام باء وجيم ودال لم تعد ضرورية؛
 - الحاجة إلى تنقيح استمارة تقارير البرامج القطرية استنادا إلى نتائج المسوحات التي أجريت لبدائل المواد المستنفدة للأوزون والمناقشات بشأن احتمال تعديل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.
- وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علما:

- (1) بالوثيقة المتعلقة ببيانات البرنامج القطري وآفاق الامتثال الواردة في UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/9؛
- (2) أن 108 بلدان (من مجموع 138 بلدا قدمت بياناتها) قدمت بيانات 2014 باستخدام النظام المعتمد على الإنترنت؛
- (3) مع التقدير أن 18 بلدا قدمت بيانات 2015 قبل ثمانية أسابيع من الاجتماع الأول من العام إعمالا للمقرر 9/74(ب)(4)؛
- (4) التفسيرات التي قدمتها اليونديبي واليونيب واليونيدو بشأن احتمال وجود تباينات في البيانات إعمالا للمقرر 17/75(ب)(2).

(ب) أن تطلب من:

- (1) اليونيب مواصلة مساعدة حكومات جنوب السودان في وضع نظامها للتراخيص، وحكومة موريتانيا لإدراج تدابير الرقابة المعجلة للهيدروكلوروفلوروكربون، وحكومة بروندي لانتهاج من وضع نظام الحصص الرسمي للهيدروكلوروفلوروكربون وأن يرفع تقريرا بذلك للاجتماع السابع والسبعين عن جهودها في هذا المجال؛
- (2) الأمانة إرسال رسائل لحكومات البلدان التي لديها تقارير مقررة عن بيانات البرنامج القطري لعامي 2014 و2015، لحثها على تقديم تقارير بيانات البرنامج القطري في أسرع وقت ممكن مع الإشارة إلى أنه لن يمكن بدون هذه التقارير أن تجري الأمانة تحليلات ذات صلة بشأن مستويات استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون.

(ج) أن تنتظر في مواصلة استخدام استمارة إبلاغ بيانات البرنامج القطري مع ملاحظة:

- (1) أن القسم "باء" بشأن الإجراءات التنظيمية والإدارية والمعاونة لم يعد ضروريا. غير أن هذه البيانات ستكون ضرورية في حالة إدراج المزيد من التعديلات في المواد الكيميائية؛

(2) القسم "جيم" بشأن حصص الهيدروكلوروفلوروكربون الصادرة وأسعار المواد المستنفدة للأوزون وبدائلها (حسب مقتضى الحال) مازالت وثيقة الصلة، في حين لم يعد ضروريا إدراج المعلومات عن التدريب والاسترجاع وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام؛

(3) القسم "دال" بشأن حالة تنفيذ نظام الحصص والتراخيص (التقييم النوعي لعمل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ينبغي مواصلة تقديمه في حين أن المعلومات الفرعية الأخرى في هذا القسم لم تعد ضرورية .

(د) أن تنظر في تنقيح استمارة تقرير البرامج القطرية استنادا إلى نتائج المسوحات المتعلقة ببدائل المواد المستنفدة للأوزون والمناقشات التي جرت بشأن تعديل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

(ج) تقارير الحالة والتقارير المتعلقة بالمشروعات التي لديها متطلبات الإبلاغ الخاصة

تحتوي الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/10](#) على ستة أجزاء بشأن المشروعات والأنشطة التي كان يتعين تقديم تقارير نوعية بشأنها للاجتماعات السابقة. الجزء الأول بشأن المشروعات التي تعاني من تأخيرات في التنفيذ والتي يتعين تقديم تقارير حالة خاصة بشأنها والجزء الثاني عن الاستخدام المؤقت للتكنولوجيا التي ترتفع فيها قدرات الاحترار العالمي، والجزء الثالث عن طلبات تمديد الاتفاق الخاص بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للجمهورية الدومينيكية، والجزء الرابع عن التقارير المرحلية والخاصة بالتحقق بشأن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية إيران الإسلامية، والجزء الخامس عن تقرير التحقق من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسيشيل، والجزء السادس عن الترويج لغازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي لقطاعات تكييف الهواء في البلدان التي ترتفع فيها درجات حرارة البيئة.

الجزء الأول: مشروعات تعاني من تأخيرات في التنفيذ والتي يطلب تقديم تقارير حالة خاصة بشأنها

القضايا التي ستعالج:

- رسائل بشأن احتمال الإلغاء؛
- التمديد المحتمل لمواعيد الاستهلاك؛
- احتمال نقل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأفغانستان.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علما:

(1) الوثيقة المتعلقة بتقارير الحالة والتقارير الخاصة بالمشروعات التي يتعين أن تقدم تقارير حالة خاصة بها على النحو الوارد في [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/10](#).

(2) أن الأمانة والوكالات المنفذة سوف تتخذ الإجراءات المحددة وفقا لعمليات التقييم التي أجرتها الأمانة، والتقارير الخاص بالتأخيرات في التنفيذ، وستخطر الحكومات والوكالات المنفذة حسبما هو مطلوب.

(ب) أن تطلب:

(1) تقديم تقارير التأخيرات في التنفيذ والتقارير الحالية الإضافية للاجتماع السابع والسبعين بشأن المشروعات الواردة في المرفقين الأول والثاني من الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/10](#) كجزء من التقارير السنوية والتقارير المالية لعام

2015 المقدمة من الوكالات الثنائية والمنفذة مع مراعاة المعلومات المطلوبة في الجدول 3 من الوثيقة المشار إليها أعلاه؛

(2) من الأمانة أن تبعث برسائل بشأن احتمال الإلغاء للمشروعات التالية في حالة عدم التوقيع على وثائق المشروعات ذات الصلة مع الوكالة المنفذة المعنية قبل الاجتماع السابع والسبعين.

أ. خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) لباربادوس (BAR/PHA/69/INV/21)؛

ب. مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الثالثة) في قطر (QAT/SEV/59/INS/15)؛

ج. المشروع الإيضاحي التجريبي بشأن إدارة التخلص من نفايات المواد المستنفدة للأوزون في الجزائر (ALG/DES/72/DEM/79)؛

د. تجديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الرابعة) في المغرب (MOR/SEV/59/INS/63).

(3) الأمانة أن تبعث برسالة إلى البلدان المعنية بشأن احتمال إلغاء المشروع الإيضاحي الاستراتيجي للتمويل المعجل لتبريد المباني العامل برابع كلوريد الكربون في البلدان الأفريقية (AFR/REF/48/DEM/35)؛

(ج) لتمديد موعد الاستكمال للمشروعات التالية الواردة أدناه:

(1) المشروع الإيضاحي التجريبي لإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها في الصين (CPR/DES/67/DEM/521) إلى ديسمبر/ كانون الأول 2017 لتمكين من استكمال العنصر الأخير في المشروع؛

(2) خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) للعراق (IRQ/PHA/65/INV/16) إلى يولييه/ تموز 2016 لاستكمال التدريب بالنظر إلى أن جميع الأموال قد أنفقت؛

(3) خطة الإزالة الوطنية للمواد المستنفدة للأوزون في العراق (IRQ/PHA/58/INV/09) و (IRQ/PHA/63/INV/15) حتى ديسمبر/ كانون الأول 2016 لتمكين البلد من العثور على شركة لاستكمال المشروع في ظل الظروف الداخلية السائدة.

(د) أن تنظر في نقل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أفغانستان (AFG/PHA/72/INV/17 و AFG/PHA/63/INV/13) بعد تقديم تقرير من حكومة ألمانيا.

الجزء الثاني للاستخدام المؤقت للتكنولوجيا التي ترتفع فيها قدرات الاحترار العالمي

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيمايلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير التقرير المقدم من اليونديبي والجهود التي بذلت لتيسير توفير نظم البوليوالات السابقة الخلط المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي محليا في الجمهورية الدومينيكية؛

(ب) أن تطلب من اليونديبي أن يواصل مساعدة حكومة الجمهورية الدومينيكية في خدمة نظم البولبولات السابقة الخط المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي، وتقديم تقرير عن حالة تحويل المنشأة في قطاع الرغاوي إعمالاً للمقرر 20/75(ج).

الجزء الثالث خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) للجمهورية الدومينيكية (طلب تمديد الاتفاق)

القضايا التي ستعالج:

- تمديد الاتفاق حتى ديسمبر/ كانون الأول 2017 دون أي انعكاسات على التمويل.
- تقديم تقارير مرحلية وخاصة بالتحقق على أساس سنوي بشأن برنامج عمل الشريحة الثالثة.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن توافق على طلب تمديد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للجمهورية الدومينيكية حتى ديسمبر/ كانون الأول 2017؛

(ب) أن تحاط علماً بأن الأمانة قامت بتحديث المرفق 2-ألف من الاتفاق بين حكومة الجمهورية الدومينيكية واللجنة التنفيذية استناداً إلى تمديد تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأن فقرة جديدة قد أضيفت للإشارة إلى أن الاتفاق المحدث يحل مكان ذلك الذي تم التوصل إليه في الاجتماع الخامس والستين على النحو الوارد في المرفق الثالث بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/10؛

(ج) أن تطلب من حكومة الجمهورية الدومينيكية واليونديبي تقديم تقرير مرحلية على أساس سنوي بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالشريحة الثالثة إلى أن يتم استكمال المشروع، وتقارير التحقق إلى أن تتم الموافقة على المرحلة الثانية، وتقارير استكمال المشروع في موعد لا يتجاوز الاجتماع الأول من اللجنة التنفيذية في 2019.

الجزء الرابع: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) لجمهورية إيران الإسلامية (التقرير المرحلي وتقرير التحقق)

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تحاط علماً بالتقرير المرحلي لعام 2016 بشأن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية إيران الإسلامية، وتقرير التحقق عن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون لعام 2015 المقدم من اليونديبي.

الجزء الخامس: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسيشيل (تقرير التحقق)

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإحاطة بتقرير التحقق بشأن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون للأعوام 2013 و2014 و2015 في سيشيل المقدم من حكومة ألمانيا.

الجزء السادس: الترويج لغازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي في قطاعات تكييف الهواء في البيانات التي ترفع فيها درجات الحرارة

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- (أ) أن تحاط علما مع التقدير بالتقرير النهائي للمشروع الخاص بالترويج لغازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي في قطاعات تكييف الهواء في البلدان التي ترتفع فيها درجات حرارة البيئة المقدم من اليونيب واليونيدو والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/10؛
- (ب) أن تدعو الوكالات الثنائية والمنفذة إلى تقاسم التقرير النهائي عن المشروع الإيضاحي المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه لدى مساعدة بلدان المادة 5 في إعداد المشروعات في قطاعات تكييف الهواء في البلد التي ترتفع فيها درجات حرارة البيئة؛
- (ج) أن تأخذ في الاعتبار النتائج الواردة في التقرير النهائي للمشروع الإيضاحي المشار إليه في الفقرة (أ) أعلاه لدى نظر الموافقة على المشروع الإيضاحي للترويج لبدائل غازات التبريد في البلدان التي ترتفع فيها درجات حرارة البيئة (المرحلة الثانية من براها) في غرب آسيا.
- (د) المسائل ذات الصلة بتسجيل حالات الاتفاق ومواعيد الاستكمال المحددة لشرائح الاتفاقات المتعددة السنوات (المقرر 10/75(ج))

تتضمن الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/11 استعراضا للقضايا المتعلقة بتسجيل مواعيد الإنفاق والاستكمال فيما يتعلق بشرائح الاتفاقات المتعددة السنوات. وتقدم خلفية عن القضايا، ونصف المنهجيات المختلفة التي استخدمها الوكالات وتنتهي بتقديم توصيات.

القضايا التي ستعالج:

- استخدام النظم لتسجيل عمليات الإنفاق لضمان تحقيق الحد الأقصى بنسبة عشرين في المائة، الاتساق فيما بين طلبات الشرائح والتقارير المرحلية السنوية فيما يتعلق ببيانات إنفاق التمويل؛
- حاجة الوكالات المنفذة إلى الإشارة إلى مواعيد الاستكمال المقررة الخاصة بالشرائح استنادا إلى الوقت المتوقع لاستكمال أنشطة الشريحة؛
- إلغاء اللوحات الجدولية الخاصة بالاتفاقات المتعددة السنوات في التقرير المرحلي السنوي.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علما بالورقة المتعلقة بالقضايا ذات الصلة بتسجيل حالات الإنفاق ومواعيد الاستعمال المقررة لشرائح الاتفاقات المتعددة السنوات (المقرر 10/75(ج)) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/11؛

(ب) أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة مايلي:

- (1) أن تنشئ نظاما، إن لم تكن قد فعلت ذلك، لضمان تحقيق الحد الأقصى للإنفاق البالغ 20 في المائة من الشريحة بالنسبة لجميع المرحلة الثانية ومايليها من مراحل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (2) أن تبلغ بيانات إنفاق التمويل في طلب الشريحة وفي التقارير المرحلية السنوية؛
- (3) أن تبين "مواعيد الاستكمال المقررة" لدى تقديم طلبات الشرائح الخاصة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تجسد الأنشطة في الشريحة التي يتوقع استكمالها على أساس الفهم بأنه لا بد لأي تغيير أن يخضع لموافقة اللجنة التنفيذية، وأن تحديث آخر مواعيد الاستكمال المقررة للشرائح سوف يظل يبلغ في التقارير المرحلية السنوية.

(ج) أن تحاط علماً أيضاً بإلغاء اللوحات الجدولية في الاتفاقات المتعددة السنوات الواردة في استمارة التقارير المرحلية والمالية السنوية حيث أن المعلومات المتعلقة بالأنشطة وحالات الإنفاق بشأنها سوف تقديم أيضاً في شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

7. مقترحات المشروعات

(أ) نظرة عامة حول القضايا التي تم تحديدها أثناء استعراض المشروعات

تتضمن الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/12](#) خمسة أقسام: تحليل لعدد المشروعات والأنشطة المقدمة للاجتماع السادس والسبعين، والقضايا التي حددت أثناء عملية استعراض المشروعات، والمشروعات التي توضح التكنولوجيات التي تنخفض فيها القدرة على الاحترار العالمي إعمالاً للمقرر 40/72، وتقارير التحقق من امتثال البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك لاتفاقاتها بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والمشروعات والأنشطة المقدمة للموافقة الشمولية، والمشروعات الاستثمارية للنظر بصورة منفردة. كما تبلغ الوثيقة اللجنة عن استعراض طلبات تجديد التعزيز المؤسسي، والتحديث المتعلق بحالة التمويل المتحجز إلى أن تقدم تقارير التحقق أو تلقيه الظروف النوعية والمشروعات والأنشطة المقدمة للاجتماع السادس والسبعين تم سحبها بعد ذلك.

القضايا التي ستعالج:

- الإفراج عن تمويل الشريحة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغواتيمالا بعد توقيع الاتفاق بين غواتيمالا واليونيب؛
- طلبات الموافقة على شريحتين أو أكثر من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نتيجة لتعدد الشرائح المتأخرة؛
- مشروعات لإيضاح التكنولوجيا المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي إعمالاً لمقرر 40/72؛
- تقارير تحقق امتثال البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك لاتفاقاتها بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

احتجاز التمويل إلى أن تلبى الظروف النوعية

قد ترغب اللجنة التنفيذية في حث حكومة غواتيمالا على توقيع الاتفاق المعني بالمشروع مع اليونيب لكي يتمكن أمين الخزانة من أن يفرج عن التمويل المتعلق بالشريحة الثالثة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغواتيمالا إعمالاً للمقرر 59/75(ج)((2)).

الطلبات بشأن الشرائح المتعددة المتأخرة أو المقبلة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- (أ) أن تحت الوكالات الثنائية والمنفذة وبلدان المادة 5 على تنفيذ الشرائح الموافق عليها لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الموعد المحدد لتجنب التأخيرات في تقديم شرائح التمويل في المستقبل؛
- (ب) أن تطل من الوكالات الثنائية والمنفذة وبلدان المادة 5 ضمان التخطيط والتوزيع السليم لشرائح المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لضمان كفاءة شراء

المعدات مع مراعاة المقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية وخاصة متطلبات الإنفاق بنسبة 20 في المائة من الشريحة السابقة وتخصيص ما لا يقل عن 10 في المائة من إجمالي التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ لقطاع خدمة التبريد للمرحلة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى الشريحة الأخيرة؛

(ج) أن تنظر في أي طلبات للتمويل للموافقة على شريحتين أو أكثر من المرحلة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نفس اجتماع اللجنة التنفيذية على أساس كل حالة على حدة مع الإشارة إلى طلب تنقيح خطط العمل واتفاقات الاتفاق.

مشروعات لتوضيح التكنولوجيا المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي إعمالاً للمقرر 40/72

تعالج الفقرات من 17 إلى 28 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/12 ووثائق مقترحات المشروعات ذات الصلة¹ 18 مقترحا بمشروع قدمت للاجتماعين الخامس والسبعين والسادس والسبعين لإيضاح التكنولوجيات المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي بتمويل إجمالي قدره 18,028,551 دولارا أمريكيا أي بما يزيد بمقدار 8 ملايين دولار أمريكي عن المبلغ المخصص البالغ 10 ملايين دولار أمريكي في المقرر 40/72. وتتضمن المشروعات المعروضة للنظر: سبعة مشروعات إيضاحية في القطاع الفرعي لتكييف الهواء والتجميد في ستة بلدان وإقليم واحد، وخمسة مشروعات إيضاحية في قطاع الرغوي في خمسة بلدان، وثلاثة مشروعات إيضاحية في قطاع خدمة التبريد (بلد واحد وإقليم واحد ومشروع عالمي واحد) بمستوى تمويل مخفض يبلغ 11,395,605 دولارات أمريكية بما في ذلك إعداد المشروع عقب الاستعراض الذي أجرته الأمانة.

القضايا التي ستعالج: الموافقة على المشروعات الإيضاحية في ضوء المعايير المحددة في المقرر 40/72.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في الموافقة على مقترحات المشروعات الإيضاحية للبدائل المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي في ضوء التقييم الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/12 والمعلومات المفصلة الواردة في وثائق اللجنة التنفيذية ذات الصلة.

الموافقة الشمولية

تقارير تحقق امتثال البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك لاتفاقها بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في 2015

وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تدرج في تعديلات كل منها على برامج العمل للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للتقديم للاجتماع السابع والسبعين تمويلا لتقارير التحقق للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 30,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة لبلدان المادة 5 السبعة عشرة التالية: بنن، الرأس الأخضر، تشاد، السلفادور، إكوادور، غرينادا، غيانا، جامايكا، قبرغيزستان، ليبيريا، وموزامبيق، ونيبال، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت فنسنت وغرينادين، سيراليون، سوازيلاند، وزامبيا.

¹ يقدم الجدول 2 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/12 جدولاً موجزاً للمشروعات الإيضاحية المقدمة بموجب المقرر 40/72 بما في ذلك رقم وثيقة مقترحات المشروعات ذات الصلة.

المشروعات والأنشطة المقدمة للموافقة الشمولية

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- (أ) أن توافق على المشروعات والأنشطة المقدمة للموافقة الشمولية بمستويات التمويل المبينة في المرفق [] بالتقرير النهائي، مع الشروط أو الأحكام المتضمنة في وثائق تقييم النهائي، مع الشروط أو الأحكام المتضمنة في وثائق تقييم المشروعات المقابلة، والشروط التي أرفقتها بها اللجنة التنفيذية، وتشير إلى أن الاتفاق بين حكومة مدغشقر قد جرى تحديثه استناداً إلى الحدود القصوى المنقحة لبروتوكول مونتريال؛
- (ب) أن تقرر أنه بالنسبة للمشروعات المتعلقة بتجديد التعزيز المؤسسي، تتضمن الموافقة الشمولية موافقة على الملاحظات التي ستبلغ للحكومات المستفيدة الواردة في المرفق [] بالتقرير النهائي.

(ب) التعاون الثنائي

تقدم الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/13](#) عرضاً عاماً للطلبات الستة من الوكالات الثنائية وأهليتها للموافقة في ضوء الحد الأقصى من التعاون الثنائي المتاح في 2016. وتراجع الوثائق ذات الصلة التي تتضمن مناقشات بشأن الطلبات الثنائية. وأوصى بالموافقة الشمولية على الشريحة الثانية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتونس، والشريحة الرابعة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغانا.

القضايا التي تحتاج لمعالجة: لا يوجد

وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تطلب من أمين الخزانة خصم تكاليف المشروعات الثانية التي ووفق عليها خلال الاجتماع السادس والسبعين على النحو التالي:

- (أ) مبلغ XX دولار أمريكي (بما في ذلك رسوم الوكالة) مقابل رصيد المساهمة الثنائية الفرنسية لعام 2016؛
- (ب) مبلغ XX دولار أمريكي (بما في ذلك رسوم الوكالة) مقابل رصيد مساهمة ألمانيا الثنائية عام 2015-2017؛
- (ج) مبلغ XX دولار أمريكي (بما في ذلك رسوم الوكالة) مقابل رصيد مساهمة إيطاليا الثنائية عام 2016؛
- (د) مبلغ XX دولار أمريكي (بما في ذلك رسوم الوكالة) مقابل رصيد مساهمة اليابان الثنائية عام 2016.
- (هـ) مبلغ XX دولار أمريكي (بما في ذلك رسوم الوكالة) مقابل رصيد مساهمة الاتحاد الروسي الثنائية عام 2016.

(ج) برامج العمل

(1) برنامج عمل اليونديبي لعام 2016

تتضمن الوثيقة ²UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/14 خمسة طلبات لمشروعات تجديد التعزيز المؤسسي قدمها اليونديبي للنظر تحت البند 7(أ) من جدول الأعمال كمشروعات للموافقة الشمولية.

القضايا التي تحتاج لمعالجة: لا يوجد

(2) برنامج عمل اليونيب لعام 2016

تتضمن الوثيقة ²UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/15 16 طلبا لمشروعات تجديد التعزيز المؤسسي قدمها اليونيب للنظر تحت البند 7(أ) من جدول الأعمال كمشروعات للموافقة الشمولية.

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

(3) برنامج عمل اليونيدو لعام 2016

تتضمن الوثيقة ²UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/16 طلبين لمشروعين لتجديد التعزيز المؤسسي قدمتها اليونيدو تحت البند 7(أ) من جدول الأعمال كمشروعات للموافقة الشمولية.

القضايا التي تحتاج لمعالجة: لا يوجد

(4) برنامج عمل البنك الدولي لعام 2016

تتضمن الوثيقة ²UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/17 نشاطين قدمها البنك الدولي وطلب لإعداد مسح وطني لبدائل المواد المستنفدة للأوزون للموافقة الشمولية، وطلباً لإعداد مشروع لأنشطة استثمارية (قطاع الرغاوي) في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للأرجنتين للنظر بصورة إفرادية.

القضايا التي ستعالج: ليست جزءاً من التقديم الكامل للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية أن تطلب بأن يقدم إعداد مشروع لأنشطة الاستثمارية للهيدروكلوروفلوروكربون للأرجنتين (المرحلة الثانية) (قطاع الرغاوي) مع طلب إعداد مشروع للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للأرجنتين للنظر من جانب اللجنة التنفيذية.

(د) المشروعات الاستثمارية

تتضمن الوثيقة ²UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/12 قائمة بالمشروعات المقدمة للنظر بصورة إفرادية (أنظر الجدول أدناه) التي ستنتظر تحت البند 7(أ).

القضايا التي ستعالج: ينبغي النظر الى كل مشروع للموافقة بصورة فردية ويمكن الإطلاع على وصف المشروع، وتعليقات وتوصية الأمانة في وثيقة المشروعات القطرية المعنية المشار إليها في الجدول. ويتضمن الجدول التالي أيضا قسما عن المشروعات الخاصة بإيضاح التكنولوجيات المنخفضة القدرة على الاحتراز العالمي الواردة في الجدول 1 من الوثيقة ²UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/12.

² أعيد إصدارها لأسباب فنية في 19 أبريل/ نيسان 2016.

البلد	المشروع	الوكالة	اللجنة التنفيذية	القضية
مشروعات لإيضاح التكنولوجيات المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي				
عدة بلدان	المشروعات الإيضاحية للقدرة المنخفضة على الاحترار العالمي	عدة وكالات	جدول 1 أعلاه	المشروعات الإيضاحية التي سيتم اختبارها بالاستناد الى التقييم الوارد أعلاه
المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية				
تشيلي	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الثانية- الشريحة الأولى	اليونديبي/ اليونيب/ اليونيدو	24/76*	تسوية جميع القضايا التقنية والخاصة بالتكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
أندونيسيا	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الثانية- الشريحة الأولى	اليونديبي/ البنك الدولي	36/76*	تسوية جميع القضايا التقنية والخاصة بالتكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
باكستان	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الثانية- الشريحة الأولى	اليونيب/ اليونيدو	42/76	تسوية جميع القضايا التقنية والخاصة بالتكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
بنما	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الثانية- الشريحة الأولى	اليونديبي	43/76	تسوية جميع القضايا التقنية والخاصة بالتكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
فنزويلا	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الثانية- الشريحة الأولى	اليونديبي/ اليونيدو	54/76	تسوية جميع القضايا التقنية والخاصة بالتكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
فيت نام	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الثانية- الشريحة الأولى	البنك الدولي/ اليابان	55/76*	لم يتم الاتفاق بشأن التكاليف، معاملة المنشآت غير المؤهلة
المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين				
الصين	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الثانية- الشريحة الأولى	عدة وكالات	25/76	ر هنا بالمناقشات بشأن الخطط القطاعية في الصين
	خطة قطاع رغاوي البوليوريثان الجسنة	البنك الدولي		ما زالت التكاليف قيد المناقشة
	خطة قطاع رغاوي البوليوريثان المسحوبة	اليونيدو/ ألمانيا		ما زالت التكاليف قيد المناقشة
	تصنيع أجهزة تكييف هواء الغرف	اليونيدو		ما زالت التكاليف قيد المناقشة
	خطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري	اليونديبي		ما زالت التكاليف قيد المناقشة
	خطة قطاع المذيبات	اليونديبي		تسوية جميع القضايا التقنية والخاصة بالتكاليف- المرحلة الثانية
	قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء وعنصر التمكين	اليونيب/ ألمانيا/ اليابان		تسوية جميع القضايا التقنية والخاصة بالتكاليف- المرحلة الثانية
طلب شريحة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية				
بنين	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الأولى- الشريحة الثانية	اليونيب/ اليونيدو	18/76	طلب مسبق للحصول على الشريحتين الرابعة والخامسة للتمكين من إصدار أوامر الشراء ومن ثم خفض تكاليف شحن المعدات
شيلي	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الأولى- للشريحتين الرابعة والخامسة	اليونديبي/ اليونيب	24/76	تنقيح الاتفاق للتمكين من جمع الشريحتين الرابعة والخامسة وتمديد فترة التنفيذ
اندونيسيا	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الأولى- الشريحة الثانية	اليونديبي/ اليونيدو/ البنك الدولي/ استراليا	36/76	احتمال إعادة الأموال واحتمال تنقيح الاتفاق لجمع الشريحتين الثالثة والرابعة معا
سانت لوسيا	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرحلة الأولى- الشريحة الثانية	اليونيب/ اليونيدو	44/76	طلب مسبق لجمع الشريحتين الرابعة والخامسة تقدم من هذا الاجتماع
فيت نام	المرحلة الأولى - الشريحة الثالثة	البنك الدولي	55/76	احتمال استبدال منشأة، تنقيح الاتفاق

* تتضمن الوثيقة أيضا طلبا لشريحة من المرحلة الأولى.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر ما إذا كانت توافق على كل مشروع من المشروعات المدرجة في الجدول أعلاه على أساس المعلومات المقدمة في وثيقة مقترح المشروع المعني بما في ذلك تعليقات الأمانة وأي معلومات تقدمها الأمانة أو الوكالة الثنائية أو المنفذة خلال الاجتماع.

8. حساب التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية لبدائل قطاع الرغاوي (المقرر 28/75)

تقدم الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/58](#) معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة استجابة للمقرر 28/75 بشأن حساب التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية لبدائل قطاع الرغاوي. وتصف الوثيقة عملية اختيار خبير استشاري لإجراء الدراسة، وصلاحيات الخبير الاستشاري وعملية الاستعراض النظير والتشاور مع الوكالات المنفذة وتضمن المرفق الأول التقرير الذي يأخذ في الاعتبار التعليقات التي وصلت من الوكالات المنفذة.

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الإحاطة بالوثيقة المتعلقة بحساب التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية لبدائل قطاع الرغاوي (المقرر 28/75) الواردة في الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/58](#)؛

(ب) أن تطلب من الأمانة استخدام المعلومات التقنية الواردة في الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/58](#) لدى تقييم التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية الخاصة بتحويل الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب إلى عوامل النفخ البديلة في تصنيع رغاوي البوليوريثان.

9. حساب مستوى التكاليف الإضافية لتحويل خطوط تصنيع مبادلات الحرارة في المنشآت التي تتحول إلى تكنولوجيا R-290 (المقرر 43/75(و))

تقدم الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/59](#) معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة فيما يتعلق بحساب مستوى التكاليف الإضافية لتحويل خطوط تصنيع مبادلات الحرارة وفقاً للمقرر 43/74(و) بما في ذلك صلاحيات الدراسة وموجزا للاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقرير الخبير الاستشاري. ويتضمن المرفق الأول التقرير النهائي الذي خضع للاستعراض النظير مع عرض عام لتكنولوجيا تصنيع مبادلات الحرارة، والعمليات المشاركة في تحويل مبادلات الحرارة بما في ذلك تقديرات التكاليف الإضافية لتغيير محيط الأنابيب الملفوفة للحد من الشحن بغازات التبريد.

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علماً بالوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/59](#) بشأن حساب مستوى التكاليف الإضافية لتحويل خطوط تصنيع مبادلات الحرارة في المنشآت التي تحول إلى تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربونات-290 (المقرر 43/75(و))؛

(ب) أن تطلب من الأمانة تعديل تكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل حسب الملائم لدى تلقي تقديم الطلب للشريحة الثانية وفقاً للمقرر 43/75(و) استناداً إلى المعلومات التقنية المقدمة في الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/59](#)؛

(ج) أن تطلب من الأمانة أن تستخدم المعلومات التقنية المقدمة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/59 لدى تقييم التكاليف الإضافية لتحويل خطوط مبادلات الحرارة من التمويل الخاص بتكييف الهواء المعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى غازات التبريد العاملة بالهيدروكربونات-290 والهيدروفلوروكربون-32 وR-452B.

10. نموذج لمشروعات الاتفاقات للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 66/75)

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/60 نموذج معدل للاتفاق الخاص بالمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الوارد في المرفق الأول بالوثيقة بما في ذلك مصدر الصيغة المنقحة ومبررات الفقرات ذات الصلة، والتغييرات التحريرية المدخلة، ويتضمن المرفق الثاني نص التعليقات الصادرة عن أعضاء اللجنة التنفيذية بشأن النموذج المنقح. ويقدم الجزء الرئيسي في الوثيقة النص الحالي للاتفاق الذي صدرت بشأنه التعليقات بالإضافة الى تعليقات الأمانة وتوصيتها.

القضايا التي ستعالج:

- النص الجديد الذي أدخل في مشروع النموذج بواسطة الأمانة خلال الاجتماع الخامس والسبعين؛
 - التعليقات على فقرات مشروع النموذج التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الحادي والسبعين و/أو الثالث والسبعين؛
 - التعليقات الأخرى من أعضاء اللجنة التنفيذية.
- وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر

(أ) الانتهاء من وضع الصيغة النهائية لنموذج مشروع الاتفاقات للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء التعليقات التي أبدأها أعضاء اللجنة التنفيذية والأمانة والتوصيات النوعية الصادرة عن الأمانة فيما يتعلق بتلك التعليقات؛

(ب) إتاحة الفرصة لتوخي المرونة في إضافة نص الى الاتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية في الحالات حيثما يقترح البلد الإزالة الكاملة للهيدروكلوروفلوروكربون.

11. تسوية حسابات 2014 (المقرر 71/75(د))

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/61 تسوية المعلومات من حسابات 2014 مع البيانات المالية للتقرير المرحلي والمالي السنوي لليونيب حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014، والحصص الذي أجرته الأمانة لقاعدة بيانات المشروعات الموافق عليها في ضوء التقرير المرحلي المنقح المقدم من اليونيب استجابة للمقرر 71/75(د).

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علماً بتسوية حسابات 2014 (المقرر 71/75(د)) الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/61؛

(ب) أن تحاط علماً مع التقدير بتقديم اليونيب تنقيح لتقريره المرحلي حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2014؛

(ج) أن تطلب من اليونيب أن تسوى في حسابات 2015:

- (1) مبلغ 182,570 دولارا أمريكيا يمثل الفرق بين الحسابات في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة والتقرير المرحلي المنقح لعام 2014 المقدم من اليونيب؛
- (2) مبلغ 39,000 دولار أمريكي يمثل مصروفات في التقرير المرحلي المنقح لعام 2014 المقدم من اليونيب أكبر من تلك الواردة في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

12. الموافقة على ميزانيات 2016 و2017 و2018 لأمانة الصندوق (المقرر 72/75(ج))

تقدم الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/62](#) طلبا من الأمانة لتمكين موظف التصنيف في الأمم المتحدة باستعراض العمل الجاري الذي يؤديه ثلاثة من موظفي البرامج.

القضايا التي ستعالج: لا يوجد

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علما بوثيقة بشأن الموافقة على ميزانيات 2016 و2017 و2018 لأمانة الصندوق (المقرر 72/75(ج)) الواردة في الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/62](#).

(ب) أن تنظر في أن تطلب من الأمانة أن تتفح ميزانيات 2016 و2017 و2018 والميزانية المقترحة لعام 2019 لأمانة الصندوق مع مراعاة نتائج الاستعراض الذي يجريه موظف التصنيف في الأمم المتحدة لأوصاف الوظائف التي صنفت في الوقت الحاضر بمستوى ف-4 للاجتماع السابع والسبعين.

13. استعراض عمل اللجنة التنفيذية (المقرر 70/73(ح))

تقدم الوثيقة [UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/63](#) النتائج والاستنتاجات الرئيسية للاستعراض الذي أجرته الأمانة لنظام عقد اجتماعين سنويا في 2014 و2015 وتعالج القضايا المتعلقة بمحاسبة الوكالات المنفذة التي أثيرت خلال الاجتماع الخامس والسبعين لدى مناقشة إجراءات عمل اللجنة التنفيذية.

القضايا التي ستعالج:

- ما إذا كانت تستمر في عقد اجتماعين للجنة التنفيذية في 2017 وتوقيت هذه الاجتماعات؛
- ما إذا كانت تجري تغييرات في عمل اللجنة التنفيذية بما في ذلك:
 - نظر التقارير المرحلية السنوية وتقييم خطة أعمال العام السابق وأداء الوكالات المنفذة خلال الاجتماع الأول من العام؛
 - تغيير المواعيد النهائية للتقديم بالنسبة للوكالات الثنائية والمنفذة؛
 - إعادة تنظيم بنود جدول الأعمال وفقا لخطة التصنيف التي اقترحتها الأمانة؛
- وضع جدول زمني لمواصلة استعراض طريقة عمل اللجنة التنفيذية.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علما بالوثيقة المتعلقة بطريقة عمل اللجنة التنفيذية [\(UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/63\)](#) التي أعدت إعمالا للمقرر 70/73(ح)؛

(ب) أن توافق على مواصلة عقد اجتماعين للجنة التنفيذية من عام 2017 فصاعدا ويفضل أن يكون ذلك في الأسبوع الثاني أو الثالث من شهر يونيو/ حزيران بالنسبة للاجتماع الأول وفي أواخر نوفمبر/ تشرين الثاني أو الأسبوع الأول من ديسمبر/كانون الأول بالنسبة للاجتماع الثاني مع احتمال عقد اجتماع موجز آخر إذا دعت الحاجة للنظر في مقترحات المشروعات أو طلبات نوعية من الأطراف في بروتوكول مونتريال؛

(ج) أن تحاط علما بمايلي:

(1) فيما يتعلق بالتقارير المرحلية والمالية

أ. يطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة تقديم تقاريرها المرحلية والمالية السنوية عن العام السابق للأمانة بحلول 15 أبريل، نيسان من كل عام أو قبل ثمانية أسابيع من الاجتماع الأول عندما تعقد هذه الاجتماعات قبل الأسبوع الثاني من يونيو/ حزيران؛

ب. ينظر في التقرير المرحلي المجمع والتقارير المرحلية ذات الصلة المقدمة من الوكالات الثنائية والمنفذة خلال الاجتماع الأول من العام.

(2) وفيما يتعلق بتخطيط الأعمال، ينظر في تقييم تنفيذ خطة أعمال العام السابق خلال الاجتماع الأول من العام؛

(3) وفيما يتعلق بمقترحات المشروعات، يطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تقدم للأمانة مقترحات مشروعات كاملة قبل اجتماع اللجنة التنفيذية التي ستنظر فيها هذه المقترحات لإتاحة الفرصة للأمانة لاستعراضها وللوكالات لمناقشة تعليقات الأمانة والاستجابة للتعليقات مع البلد المستفيد على النحو التالي:

أ. خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون أو خطط إزالة قطاعات، على أن تستكمل مشروع اتفاق وبرنامج تنفيذ مقترح للشريحة الأولى قبل 16 أسبوعا من اجتماع اللجنة التنفيذية؛

ب. مشروعات إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك بمستوى التمويل المطلوب الذي يزيد عن 5 ملايين دولار أمريكي قبل 14 أسبوعا من اجتماع اللجنة التنفيذية؛

ج. تقدم جميع مقترحات المشروعات بالكامل قبل 10 أسابيع من اجتماع اللجنة التنفيذية.

(د) أن تطلب من الأمانة أن تراعي ترتيب بنود جدول الأعمال الخاص باللجنة التنفيذية وفقا لخطة التصنيف الواردة في المرفق الرابع بهذه الوثيقة؛

(هـ) أن تستعرض نظام اجتماعين للجنة التنفيذية في العام خلال الاجتماع الأول للجنة التنفيذية في 2018.

14. مشروع تقرير اللجنة التنفيذية إلى الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال

وتتضمن الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/64 مشروع تقرير اللجنة التنفيذية للاجتماع الثامن والعشرين للأطراف الذي يوجز المقررات الأكثر أهمية التي اتخذتها اللجنة خلال الاجتماع الخامس والسبعين.

القضايا التي ستعالج: سيتعين تحديث التقرير بعد الانتهاء من تقرير الاجتماع السادس والسبعين للجنة التنفيذية.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية في الترخيص للأمانة للانتهاء من تقرير اللجنة التنفيذية للاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال في ضوء المناقشات التي دارت والمقررات التي اتخذت خلال الاجتماع السادس والسبعين وتقديمه لأمانة وحدة الأوزون الوطنية عقب موافقة الرئيس.

15. تقرير الفريق الفرعي المعني بقطاع الانتاج

ستصدر الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/65 خلال الاجتماع السادس والسبعين وستقدم تقريراً عن اجتماع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج الذي سيعقد على هامش الاجتماع، وستحتوي الوثيقة على سرد لنظر الفريق الفرعي لجدول الأعمال المؤقت والخطوط التوجيهية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون.

16. مسائل أخرى

ستجري مناقشة القضايا التقنية التي اتفق على إدراجها في البند 2(أ) من جدول الأعمال تحت هذا البند من جدول الأعمال.

17. اعتماد التقرير

سيكون أمام اللجنة التنفيذية مشروع تقرير الاجتماع.

18. اختتام الاجتماع

يتوقع أن يختتم الاجتماع يوم الجمعة 13 مايو/ أيار 2016.